

## قانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٥٠

بتعديل مرتبات بعض رجال مجلس الدولة

### نحن هاروق الأول ملك مصر

هـر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - تعديل مرتبات النواب والمندوبين والمندوبين المساعدين بمجلس الدولة المينة بالجدول الملحق بالقانون رقم ٩ سنة ١٩٤٩ والمشار إليها فى المادتين ٥١ و٤٥ من القانون سالف الذكر على الوجه الآتى :

رتبة	ج	ب
النواب الأول	١٠٨٠ - ١١٤٠	١٠٨٠ - ١١٤٠
النواب من الدرجة الأولى	٩٦٠ - ١٠٨٠	٩٦٠ - ١٠٨٠
النواب من الدرجة الثانية	٧٨٠ - ٩٦٠	٧٨٠ - ٩٦٠
المندوبون من الدرجة الأولى	٦٦٠ - ٧٨٠	٦٦٠ - ٧٨٠
المندوبون من الدرجة الثانية	٥٤٠ - ٦٦٠	٥٤٠ - ٦٦٠
المندوبون من الدرجة الثالثة فئة (أ)	٣٦٠ - ٤٨٠	٣٦٠ - ٤٨٠
المندوبون من الدرجة الثالثة فئة (ب)	٣٠٠ - ٣٦٠	٣٠٠ - ٣٦٠
المندوبون المساعدون فئة (أ)	٢٤٠ - ٣٠٠	٢٤٠ - ٣٠٠
المندوبون المساعدون فئة (ب)	١٨٠ - ٢٤٠	١٨٠ - ٢٤٠

لأن تطبيق حكم هذه المادة يضاف إلى المرتب الفعل الذى يتقاضاه كل من يتناولهم هذا التعديل من تاريخ العمل به الزيادة التى رفعها أول مربوط الدرجة التى يشغلها .

لجميع ذلك بحيث لا يتعدى المرتب والعلاوة معا نهاية مربوط الدرجة .

مادة ٢ - هـل وزيرى العدل والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به اعتبارا من ٣ يونيو سنة ١٩٥٠

هـامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر رأس العين فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٩ (٢٥ يونيو سنة ١٩٥٠)

### هاروق

هـامر حضرة هـاحب هـلحلاة

وزيرى المالية وزير العدل (بالإبابة) رئيس هـجلس الوزراء هـحمد هـكى هـبد المتعال هـوار هـراج الدين هـصطفى هـلتحاس

أحمد هـكى هـبد المتعال هـوار هـراج الدين هـصطفى هـلتحاس

مادة ٢ - هـل وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هـامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر رأس العين فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٩ (٢٥ يونيو سنة ١٩٥٠)

### هاروق

هـامر حضرة هـاحب هـلحلاة

وزيرى المالية وزير الصحة العمومية رئيس هـجلس الوزراء هـحمد هـكى هـبد المتعال هـبد اللطيف هـحمود هـصطفى هـلتحاس

## قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٠

بإنشاء وظيفة وكيل مدير عام بلدية القاهرة فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

### نحن هاروق الأول ملك مصر

هـر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ - إنشاء فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٠ (وزارة الصحة العمومية) فرع ٨ (المرافق العامة) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتببات) وظيفة وكيل مدير العام لبلدية القاهرة من درجة وكيل وزارة مساعد مربوط سنوى قدره ١,٤٠٠ جنيه ، وذلك فى حدود جملة اعتمادات نفس الفرع والباب .

مادة ٢ - هـل وزيرى المالية والشؤون البلدية والقروية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هـامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر رأس العين فى ١٠ رمضان سنة ١٣٦٩ (٢٥ يونيو سنة ١٩٥٠)

### هاروق

هـامر حضرة هـاحب هـلحلاة

وزيرى المالية وزير الشؤون البلدية والقروية رئيس هـجلس الوزراء هـحمد هـكى هـبد المتعال هـبراهيم هـرج هـصطفى هـلتحاس